ركن الحوار

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

لركن الحوار

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها في ما بعد، "السياسة") لجمعية ركن الحوار الأهلية (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل، وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر أو سوء تصرف محتمل أو متحقق قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين. ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم، والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. وتهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات، و طمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين، بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية، أو أي إخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية، أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر ، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة أو إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو عدم تطبيقها بصورة غير صحيحة.

- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية مقابل منح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب أو الإخلال المقصود بالبيانات والسجلات والتقارير والقوائم المالية والمحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية، وكذلك عدم تعرضه لأي شكل من أشكال العقاب مقابل قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة، شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية، وأن لا يكون البلاغ كيدياً أو مضللاً، وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك –مالم ينص القانون على خلاف ذلك–. وستتم المحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة، عدا في حالات معينة، والتي يتوجب للتعامل معها ضرورة أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ. ومنها –على سبيل المثال– ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر، ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ، كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ حين الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً عن طريق:

العنوان: جمعية ركن الحوار
3673الطريق الدائري الشمالي – حي المروج
وحدة 22

الرياض 12248

أو البريد الإلكتروني: hr@edialoguec.com

معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعةً غير رسميةٍ أو تدقيقاً أو تحقيقاً – داخلي أو خارجي- بشكل رسمي. ويجب اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- تقوم (إدارة الموارد البشرية) عند استلام البلاغ بإطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجها ضد أحدهما) على مضمون البلاغ خلال أسبوع – على الأكثر- من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق، وكذلك الشكل الذي يجب أن يُتخذ. ويمكن حل البلاغ بدون الحاجة لإجراء تحقيق إن أمكن ذلك.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام من استلام البلاغ بإشعار استلام البلاغ ورقمه للتواصل .
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي، ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة ، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة مؤقتة يشكلها المدير التنفيذي أو رئيس مجلس الإدارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على اللجنة المؤقتة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
- ترفع اللجنة المؤقتة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق السياسات المعتمدة في الجمعية وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكنا، يتم تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك ،لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليها إخلال الجمعية بالتزامات السرية المعتبرة تجاه أي شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

المراجع:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (بالتمرير) في دورته (الأولى) هذه السياسة في 3 / 8 / 1442 . وتحل هذه السياسة محل السياسة الموضوعة سابقا.

ركن الحوار
جمعية ركن الحوار الأهلية

اجتماع أعضاء مجلس الإدارة

الاجتماع الـ04 لمجلس الجمعية			
تاريخ الاجتماع	1443/02/03هـ	رقم الاجتماع	04
يوم الاجتماع	الجمعة	بداية الاجتماع	06:30 مساءً
مكان الاجتماع	حضوري	نهاية الاجتماع	07:45 مساءً

سماء الحضور					
	الاسم	المسمى الوظيفي		الاسم	المسمى الوظيفي
☑	عبد العزيز بن عبد الرحمن الفريان	رئيس مجلس الإدارة	✗	مشاري بن فهد الجوبرة	عضو مجلس إدارة
☑	حمد بن صالح الوابل	نائب رئيس مجلس الإدارة	☑	محمد بن عبد الله البشر	عضو مجلس إدارة
☑	علي بن محمد الشهري	المدير المالي	☑	الفردوس بنت أسامه حريري	عضو مجلس إدارة
☑	علي بن شايع الشايع	عضو مجلس إدارة			
رئيس الجلسة:		د. عبد العزيز بن عبد الرحمن الفريان	مسؤول الاجتماع:		د. عبد العزيز بن عبد الرحمن الفريان

	محاور الاجتماع	المتحدث
1	عرض ما تم عمله الفترة السابقة.	الرئيس التنفيذي
2	اعتماد اللوائح والسياسات للجمعية.	أعضاء المجلس
3	تقديم برامج تعريفية مخصصة لأعضاء مجلس الإدارة متعلّقة بعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية، ومناقشة المطلوب تقديمه لهم فيها ومواعيده.	أعضاء المجلس
4	اعتماد إجراءات لتعريف الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة بالقضايا المالية والقانونية المرتبطة بعمل الجمعية.	أعضاء المجلس
5	عرض التقارير المالية الربعية.	أعضاء المجلس
6	اتخاذ القرارات وتوصيات بعد استعراض نتائج التقييم للتعامل مع المخاطر والحد منها.	أعضاء المجلس
7	نقاش تشكيل اللجنة التنفيذية للجمعية.	أعضاء المجلس
8	اعتماد اعتذار أ. منال المحفوظ من عضوية الجمعية العمومية.	أعضاء المجلس
9	اتخاذ القرارات والتوصيات بعد حصر نتائج قياس رضى المعنيين من أصحاب المصلحة للجمعية.	أعضاء المجلس
10	عمل خطة للجان المنبثقة من مجلس الإدارة.	أعضاء المجلس
11	اعتماد فتح متجر إلكتروني للجمعية.	أعضاء المجلس
12	اختيار / اعتماد مراجع داخلي للجمعية.	أعضاء المجلس
13	الموافقة على فتح محفظة استثمارية (أسهم + ريتات).	أعضاء المجلس
14	تحويل كلما يصل لحساب الوقف الى المحفظة الاستثمارية.	أعضاء المجلس
15	الموافقة على تعيين المحاسبة عفاف العتيبي.	أعضاء المجلس
16	الموافقة على تعيين أ. سامي بن محمد العتيبي رئيساً تنفيذياً لجمعية ركن الحوار.	رئيس مجلس الإدارة
17	تحديد موعد الاجتماع القادم.	أعضاء المجلس

	توصيات الاجتماع ✓	المكلف بالمهمة
1	اعتماد السياسات واللوائح المرفقة أسفل المحضر.	رئيس المجلس والرئيس التنفيذي
2	اعتماد تقديم برنامج تعريفي مخصصة لأعضاء مجلس الإدارة متعلقة بالجمعية.	

ركن الحوار
جمعية ركن الحوار الأهلية

اجتماع أعضاء مجلس الإدارة

3	اعتماد إجراءات تعريف الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة بالقضايا المالية والقانونية المرتبطة بعمل الجمعية.
4	اعتماد التقارير المالية الربعية للجمعية.
5	عدم اعتماد تكوين لجنة تنفيذية للجمعية.
6	اعتماد اعتذار أ. منال المحفوظ من الجمعية العمومية.
7	تحديد موعد لاستلام خطط اللجنان المنبثقة من مجلس الإدارة بحلول 15 نوفمبر 2021.
8	اعتماد فتح متجر إلكتروني للجمعية.
9	الموافقة على فتح محفظة استثمارية لاستثمار المبالغ المخصصة للوقف في الأسهم والربتات.
10	الموافقة على تعيين المحاسبة أ. عفاف العتيبي.
11	إقامة محاضرة مكافحة غسيل الأموال لأعضاء مجلس الإدارة مع د. عبد الواحد المزروع.
12	تكليف د. محمد البشر بتوقيع شراكة مع جمعية المكتب التعاوني في المدينة المنورة.
13	الموافقة على تعيين أ. سامي بن محمد العتيبي رئيساً تنفيذياً لجمعية ركن الحوار.
14	تحديد موعد الاجتماع القادم يوم 6 ديسمبر الساعة 9:00 إلى 10:30 مساء.

م	الاسم	التوقيع		الاسم	التوقيع
1	عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فربان		5	مشاري بن فهد الجويرة	
2	حمد بن صالح الوابل		6	علي بن محمد الشهري	
3	محمد بن عبد الله البشر		7	الفردوس أسامة حريري	
4	علي بن شايع الشايع				

السياسات واللوائح والأدلة الموافق عليها هي		
لائحة نظام الموارد البشرية	سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الأخرى الخارجية	سياسة خصوصية البيانات
سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
سياسة إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق	سياسة آليات الرقابة والإشراف على الجمعية	آلية تعيين الرئيس التنفيذي وشؤونه الوظيفية
سياسة التطوع	سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	نموذج إفصاح مصلحة
سياسة تعارض المصالح	سياسة جمع التبرعات	